

279379 - حكم نطق حرف "الهاء" في الأذكار بنطق إنجليزي

السؤال

أثناء قراءة الأذكار خاصةً قول الحمد لله ، هل علينا التلفظ بالهاء باللغة العربية أم نستطيع قولها باللغة الإنجليزية ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

حسب ما فهمناه من كلام أهل الاختصاص؛ هو أن حرف " H " مخرجها تقريبا هو مخرج حرف " الهاء " لكنها قد تقترب من حرف " الحاء " اقترابا طفيفا قد لا يتبين لكثير من المستمعين.

ثانياً:

بناء على ما سبق، فالذي ينطق "الهاء" العربية بلكنة إنجليزية، هو يلحن لحنا خفيا غير مغير للمعنى، فذكره صحيح، لكن المتلبس بهذا النطق، له أحد حالين:

الحالة الأولى: أن يكون الناطق غير متعمد كأن يصدر منه ذلك لغلبة العجمة عليه وعدم قدرته على التفريق بين النطقين، فهذا لا حرج عليه إذا حصل منه ذلك؛ لقوله تعالى:

(فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) التغابن (16).

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى:

" يأمر تعالى بتقواه، التي هي امتثال أوامره واجتناب نواهيه، ويقيد ذلك بالاستطاعة والقدرة.

فهذه الآية، تدل على أن كل واجب عجز عنه العبد، أنه يسقط عنه، وأنه إذا قدر على بعض الأمور، وعجز عن بعضه، فإنه يأتي بما يقدر عليه، ويسقط عنه ما يعجز عنه، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) انتهى. "تفسير السعدي" (ص 868).

الحالة الثانية: أن يكون الذاكر متعمدا لنطق الهاء بمخرج انجليزي، وله قدرة على تحقيق هذا الحرف ونطقه نطقا عربيا خالصا، ففي هذه الحالة ينهى عن ذلك ، لعدم إتيانه بالذكر المشروع على وجهه ، ونطقه باللسان العربي على حقيقته .

ولأنه فيه إعراضا عن شيء من العربية إلى العجمة من غير عذر، وأهل العلم من عهد الصحابة رضوان الله عليهم على كراهة الرطانة بالأعجمية لغير حاجة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

" وقال الشافعي فيما رواه السلفي بإسناد معروف إلى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: سمعت محمد بن إدريس الشافعي يقول: " سمى الله الطالبين من فضله في الشراء والبيع: تجارا، ولم تزل العرب تسميهم التجار، ثم سماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بما سمى الله به من التجارة بلسان العرب، والسماسة اسم من أسماء العجم، فلا تحب أن يسمي رجل يعرف العربية تاجرا، إلا تاجرا، ولا ينطق بالعربية فيسمى شيئا بأعجمية . وذلك أن اللسان الذي اختاره الله عز وجل لسان العرب، فأنزل به كتابه العزيز، وجعله لسان خاتم أنبيائه محمد صلى الله عليه وسلم: ولهذا نقول: ينبغي لكل أحد يقدر على تعلم العربية أن يتعلمها؛ لأنه اللسان الأولى بأن يكون مرغوبا فيه ، من غير أن يحرم على أحد أن ينطق بأعجمية " .

فقد كره الشافعي لمن يعرف العربية، أن يسمي بغيرها، وأن يتكلم بها خالطا لها بالأعجمية، وهذا الذي قاله الأئمة مأثور عن الصحابة والتابعين " انتهى. "اقتضاء الصراط المستقيم" (1 / 521 - 522).

ونطق الهاء بصفة غير عربية داخل في عموم هذا النهي عن الرطانة بالأعجمية وخطها بالعربية.

وينظر للفائدة : جواب السؤال رقم (1047569).

والله أعلم.